المستوى: ثالثة ثانوي	**مارس :2022**

اختبار الفصل الثاني في مادة العلوم الاسلامية

الجزء الأول : (12ن)

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾﴾ النساء 135 .

المطلوب :

1/ أشارت الآية الكريمة إلى وسيلة من وسائل القرآن الكريم في تثبيت العقيدة . استخرجها ثم اشرحها ؟

2/ وردت في الآية الكريمة قيمة من القيم . اذكرها ؟ ثم صنفها وبيّن أثرها ؟

3/ من مستلزمات الصحة النفسية صحة الايمان بالله .

- عرّف الصحة النفسية . واذكر كيف يحققها القرآن ؟

4/ قام أحمد بالتبرع بدار لرعاية الأيتام - عرّف هذا النوع من التبرع. اذكر أثاره اجتماعيا؟

5/ استخرج من الآية الكريمة حكمين وفائدتين؟

الجزء الثاني : (8ن)

رفض إمام مسجد إبرام عقد الزواج إلا بتقديم وثيقة العقد المدني من البلدية ، فاستغرب أهل المخطوبين هذا الشرط من الإمام رغم أن هذا الشرط لم يرد لا في القرآن ولا في السنة .

المطلوب:

1- ما هو المصدر الذي اعتمد عليه الامام كحجة لدليله ، عرّفه ، واذكر شروطه ؟

2- كيف يدل هذا المصدر على مرونة الشريعة ؟

3- توفي زوج وترك زوجة و تركة .

أ- اذكر الحقوق المتعلقة لهذه التركة ؟

ب- ما السبب الذي جعل الزوجة ترث من زوجها . مع ذكر باقي الأسباب؟

بالتوفيق

<u>الاجابة النموذجية</u>

الجزء الأول

1/ استخراج الوسيلة الواردة في الآية الكريمة : **- التذكير بمراقبة الله لخلقه**

- **شرحها** :

يذكر الله سبحانه و تعالى في القرآن الكريم أنه يعلم كل ما يفعله الانسان من خير أو شر ثم يجازيه على ذلك يوم القيامة فيستحي الانسان من معصية الله .

2/ القيمة : **هي العدل**

- **تصنيفها :** قيمة سياسية :

- أثارها : القضاء على الفوارق الاجتماعية – انتشار المحبة و الثقة .

3/ **تعريف الصحة النفسية و طرق تحقيقها**

أ- تعريف الصحة النفسية : هي الحالة التي يكون فيها الانسان مطمئنا و طبيعيا في سلوكه لا يعاني من اضطراب أو قلق .

ب- طرق تحقيقها : - الفهم الصحيح للوجود و المصير

- تقوية الصلة بالله (الذكر والعبادات – التزكية والأخلاق)

4/ تعريف هذا النوع من التبرع :

الوقف : لغة : الحبس

اصطلاحا : هو حبس الأصل وتسبيل المنفعة

- اثاره اجتماعيا : - تحقيق التكامل الاجتماعي بين الأفراد

- المساهمة في القضاء على الفقر

- استخراج حكمين وفائدتين

حكمين : - وجوب طاعة الله تعالى - وجوب العدل بين الناس

فائدتين : - الله تعالى واسع علمه لا تخفى عليه خافية

- في الآية بيان بأهمية العدل في الاسلام .

الجزء الثاني :

المصدر الذي اعتمده الا مام هو **المصلحة المرسلة**

تعريفها : هو استنباط حكم في واقعة لا نص فيها ولا إجماع بناء على مصلحة لا دليل من الشارع على اعتبارها ولا على إلغائها .

شروطها :

- أن يكون ملائمة لمقاصد الشريعة و ألا تعارض دليلا .

- أن تكون عامة لا شخصية .

- أن تكون معقولة في ذاتها حقيقية لا وهما .

2- بيان دلالة المصدر على مرونة الشريعة

- من خلال القدرة على اعطاء الحلول لكل مشكلة مستجدة و بيان حكم الشرع فيها من خلال تعدد مصادرها المتفق عليها مثل القرآن والسنة و الإجماع و المختلف فيها كالمصالح المرسلة .

3- الحقوق المتعلقة بالتركة

-1 - مؤن التجهيز 2- قضاء الديون 3- تنفيذ الوصية 4- تقسيم الميراث

- السبب الذي جعل أحد الزوجين يرث الأخر هو **الزواج الصحيح**

- ذكر الأسباب الأخرى

القرابة – الولاء